صفحة شهرية تصدرها عُمان بالتعاون مع اللجنة العُمانية لحقوق الإنسان

التدريب يأتي في صدارة برامج اللجنة

١٢ بلاغا لحقوق الإنسان خلال الثلث الأول من العام الجاري

من البرامج التدريبية التي تنفذها اللجنة

من البرامج التي تنفذها حقوق الإنسان

الانتهاء من دراسة مسحية حول وعي الآباء والأمهات بقضايا العنف الأسري

شهد شهر أبريل الجاري فعاليات متنوعة قامت بها اللجنة العمانية لحقوق الإنسان شملت مختلف الجوانب التوعوية والتثقيفية، وتخللتها زيارات ومشاركات متعددة، بالإضافة إلى استمرار اللجنة في الرصد وتلقي البلاغات حول مختلف حالات حقوق الإنسان في السلطنة، في هذا التقرير نسلط الضوء على البلاغات التي تلقتها اللجنة خلال الربع الأول من العام الجاري، بالإضافة إلى عرض جانب من أعمال اللجنة في مجال التدريب على حقوق الإنسان.

تلقت اللجنة العمانية لحقوق الإنسان ممثلة بدائرة الرصد وتلقي البلاغات ١٢ بلاغا في مختلف حالات حقوق الإنسان خلال الثلث الأول من العام الجاري؛ حيث أتت الحقوق المدنية والسياسية في صدارة البلاغات، تلتها الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية؛ وتنوعت البلاغات التي تم رصدها، والأخرى الواردة إلى اللجنة وأتت البلاغات المتعلقة بأماكن الاحتجاز في المرتبة الأولى بعدد ٣ بلاغات، تلاها الحق في الحرية والأمان الشخصي، والحق في الحياة والسلامة الجسدية، والحق في السكن والمأوى، والحق في العمل ببلاغين لكل حق، فيما تلقت اللجنة بلاغا واحدا متعلقا بالحق في التقاضي والمحاكمة المنصفة.

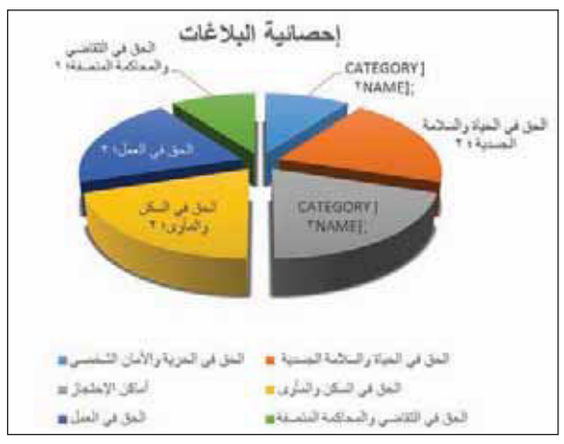

وتختص اللجنة العمانية لحقوق الإنسان برصد أية مخالفات أو تجاوزات متعلقة بحقوق الإنسان فبعد أن يستنفذ المبلغ جميع الطرق التي لجأ إليها للمطالبة بحقه مع الجهات المختصة عليه أن يحضر شخصيا إلى مقر اللجنة إلا في الحالات الاستثنائية، ويكتب رسالة موجهه إلى رئيس اللجنة يشير فيها إلى موضوع البلاغ تتضمن وصف الوقائع والحقوق المنتهكة، موضحا جميع الخطوات والإجراءات التي اتبعها للمطالبة بحقه ويوضح تاريخ بدء مشكلته، وأسباب انتهاك حقه، والنتائج المترتبة جراء تلك الانتهاكات، ويرفق جميع الأدلة الثبوتية التي توضح الإجراءات والخطوات التي سلكها للمطالبة بحقه مع الجهات المختصة.

وتنقسم وسائل وطرق تلقي البلاغات الأولية إلى قسمين هما المباشرة عن طريق حضور المواطن أو المقيم إلى أحد مكاتب اللجنة وتعبئة الاستمارة المخصصة لتقديم البلاغ، أو بطريقة غير مباشرة عبر الهاتف أو الفاكس أو من خلال البريد الإلكتروني أو موقع اللجنة على شبكة المعلومات الدولية (الإنترنت)، وينطبق هذا النوع على البلاغات المقدمة من الموقوفين في السجون ومراكز التوقيف والإيواء، وكذلك المواطنين والمقيمين الذين لا يستطيعون الحضور لمقر اللجنة لأي مانع، ثم تتم مقابلة المبلغ بعد تحديد مكان مناسب له.

كما تختص اللجنة بمتابعة البلاغات المتعلقة بمخالفة السلطات العامة وشبه العامة المدنية والأمنية والقطاع الخاص أو الأهلي لحقوق المواطنين والمقيمين في عدد من المجالات من بينها التوقيف والاعتقال دون اتباع الإجراءات القانونية، والتعذيب وإساءة المعاملة أثناء الحجز، والوفاة داخل السجون ومراكز التوقيف، والتأخير في تقديم الشخص المحتجز للمحاكمة أو في توجيه الاتهام إليه، ومنع زيارة المحتجز أو الموقوف من قبل ذويه، وازدواجية المعايير في التعامل مع الحالات المتشابهة، والامتناع عن إصدار أو تجديد أو سحب الجنسية أو أي من وثائقها رغم قانونيتها، والتفتيش دون مذكرات قانونية، وتقاعس السلطة العامة عن تقديم الخدمات المنصوص عليها قانونيا، كالحق في التعليم والسكن والصحة، أو التأخير غير المبرر في إنجاز المعاملات، والتمييز في تطبيق القانون لاعتبارات الجنس أو الدين أو العرق أو اللون، والانتهاكات الناجمة عن سوء استغلال المنصب العام أو التعسف في استعمال السلطة، والإخفاق في شرح قرار، أو التأخير في تنفيذه، والتطبيق غير السليم للقانون، وإعطاء معلومات خاطئة أو مضللة، وعدم إبلاغ الفرد أن له حقوقا في الاعتراض أو الطعن أو التظلم، وعدم الامتثال لقرارات السلطة القضائية، واعتداء السلطة التنفيذية على ممتلكات المواطنين والمقيمين، والاعتداء على الحق بالحياة نتيجة استخدام القوة، أو الإهمال، وتقصير الأجهزة الأمنية في محاسبة المخالفين أو المنتهكين لحقوق الآخرين.

الدراسة المسحية التي نشرت مؤخرا

بينما هناك عدد من الموضوعات التي لا تصلح محلا للبلاغ، وتعتبر خارجة عن اختصاصات ومهام اللجنة من بينها تلك المنظورة أمام أي هيئة قضائية، أو عرضت على القضاء وصدر حكم فيها، ما لم يكن البلاغ متعلقا بعدم تنفيذ الحكم من قبل السلطة التنفيذية التي سبق عرضها على اللجنة وقامت بدراستها، والبت فيها إلا في حالة توفر أدلة جديدة، والبلاغات المتعلقة بالنزاعات بين الأفراد، أو المؤسسات الخاصة، والبلاغات المتعلقة بالمساعدات المالية الاستثنائية، والقرارات الإدارية التي مرت عليها الفترة القانونية للاعتراض.

التدريب والتأهيل

اهتمت اللجنة العمانية لحقوق الإنسان خلال الفترة الماضية ببناء القدرات في المجالات المرتبطة بحقوق الإنسان؛ حيث نفذت اللجنة خلال عام ٢٠١٥ حوالي ٣٤ دورة تدريبية في مجال حقوق الإنسان والمهارات التخصصية الأخرى لأعضاء وموظفي اللجنة ولجهات أخرى داخل السلطنة. حيث تحرص اللجنة العمانية لحقوق الإنسان على التدريب بحقوق الإنسان؛ حيث يمثل ذلك حجر الزاوية الأساس للمنظمات والمؤسسات المعنية بحقوق الإنسان على مختلف الأصعدة المحلية والإقليمية والدولية، وتبذل المنظمات الحقوقية جهودا مضنية لتبصير مجتمعاتها بالحقوق المكفولة لها، والواجبات المتحتمة عليها.

وأقامت اللجنة دورات متنوعة استهدفت من خلالها مختلف الشرائح والفئات من أجل رفع مستوى الثقافة الحقوقية في المجتمع، وتضمنت الدورات التي قدمتها اللجنة عددا من المحاور من بينها التعريف بحقوق الإنسان وخصائصها وأنواعها، وموضوعات حقوقية منوعة كالإعلان العالمي لحقوق الإنسان، وحقوق الطفل، والنظام الأساسي للدولة.

وعي الآباء والأمهات بقضايا العنف الأسري

أصدرت اللجنة العمانية لحقوق الإنسان عددا من المطبوعات والمنشورات والكتيبات الحقوقية ضمن خطط التوعية والتثقيف التي تنفذها على مدار العام، ومن ضمن إصدارات اللجنة الحديثة دراسة مسحية حملت عنوان وعي الآباء والأمهات في سلطنة عمان بقضايا العنف الأسري والضمانات المتوفرة لحماية الأطفال منها وهي من إعداد الباحث أسعد تقي عبد محمد العطار.

وتكمن أهمية هذه الدراسة من خلال الإجراءات التي تتبعها الدولة لمواجهة العنف عند الأطفال، ومدى انتشار الوعي بين أفراد المجتمع العماني وخاصة عند أولياء الأمور لحقوق الطفل في هذا المجال، وقد هدفت الدراسة إلى التعرف على مدى درجة وعي الآباء والأمهات بالإجراءات المتبعة من الدولة لمواجهة العنف ضد الأطفال في مراكز ولايات محافظة مسقط بسلطنة عمان، والتعرف على أنواع العنف ضد الأطفال المتبعة من قبل الآباء والأمهات، وكذلك الفروق في درجة وعي الآباء والأمهات لمواجهة العنف ضد الأطفال وفق المتغيرات (النوع الاجتماعي، عمر الوالدين، الحالة الاجتماعية، المستوى التعليمي للوالدين، مكان الإقامة، عدد الأبناء، عدد الدورات المشارك فيها)، فضلا عن أسباب العنف ضد الأطفال المتبعة من قبل الآباء والأمهات في مراكز ولايات محافظة مسقط بسلطنة عمان.

ولتحقيق هذه الأهداف اختيرت عينة عشوائية مؤلفة من (٤٨٥) فردا من الآباء والأمهات في مراكز ولايات محافظة مسقط (مسقط، مطرح، العامرات، بوشر، السيب، قريات)، طبقت عليهم أداة (استبانة) تم إعدادها في الدراسة الحالية مكونة من ثلاث محاور: محور الوعي بالعنف ضد الأطفال، ومحور أنواع العنف ويضم ثلاثة أنواع: العنف الجسدي، والعنف اللفظي، والعنف الجنسي، وأخيرا محور أسباب العنف ضد الأطفال، فضلا عن بعض الأسئلة المتعلقة بموضوع الدراسة، وتحددت الدراسة الحالية بآباء وأمهات الأسر العمانية في مراكز ولايات محافظة مسقط للعام الميلادي ٢٠١٤م-٢٠١٥م.

وتوصلت نتائج الدراسة إلى أن أفراد العينة من الآباء والأمهات في مراكز ولايات محافظة مسقط يمتلكون وعيا بدرجة متوسطة بالإجراءات المتبعة من قبل الدولة لمواجهة العنف ضد الأطفال، وأنهم يستخدمون العنف اللفظي بدرجة كبيرة مع أبنائهم، كما أن هناك فروقا ذات دلالة إحصائية في متغير النوع الاجتماعي لصالح (الآباء)، وفروق ذات دلالة إحصائية في متغير المستوى التعليمي لرب الأسرة ولصالح فئة (البكالوريوس)، وكذلك توجد فروق في متغير مكان الإقامة لصالح مركز ولاية (القريات)، في حين لم تظهر الدراسة فروق ذات دلالة إحصائية في متغيرات (العمر، الحالة الاجتماعية، عدد الأبناء، وعدد الدورات المشترك فيها). كما بينت الدراسة أن كبر حجم الأسرة يعد سببا مباشرا في استخدام العنف ضد الأطفال، في حين لم تعد الخلافات الأسرية سببا لانتشار العنف ضد الأطفال. وأخيرا توصلت الدراسة إلى أن نسبة (٧١,٥٪) من الآباء والأمهات في مراكز ولايات محافظة مسقط يمتلكون معلومات قليلة وفقيرة عن حقوق الإنسان، وأن نسبة (٦٦,٦٪) لا يعرفون أن هناك مؤسسات أو جهات في السلطنة تعنى بحقوق الطفل العماني، كما أن نسبة (٥٢,٦٪) منهم يدركون أن اتفاقية حقوق الطفل غير مفعلة في المجتمع العماني.

وفي ضوء هذه النتائج خرجت الدراسة ببعض التوصيات أهمها: ضرورة قيام كافة الوزارات والمؤسسات واللجان المسؤولة عن حقوق الإنسان بتكثيف جهودها المتعلقة لتوعية جميع أفراد المجتمع بكافة مستوياتها وشرائحها وبكل الوسائل المتاحة لتشمل كل محافظات وولايات السلطنة وعدم الاقتصار على فئة محددة أو محافظة دون أخرى، وكذلك صياغة برنامج عمل مشترك بين كافة الأطراف المسؤولة والمهتمة بشئون الطفل بهدف تعديل الاتجاهات الذهنية والاجتماعية والموروث الفكري والثقافي لدى الآباء والأمهات والمعلمين وكل من لهم صلة بالأطفال.

إحصائية البلاغات التي تلقتها اللجنة من شهر (يناير - ابريل)٢٠١٦م

الحقوق	البلاغات التي وصلت اللجنة	
	تصنيف البلاغ	العدد
الحقوق المدنية والسياسية	الحق في التقاضي والمحاكمة المنصفة	١
	الحق في الحرية والأمان الشخصي	٢
	الحق في الحياة والسلامة الجسدية	٢
	أماكن الاحتجاز	٣
الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية	الحق في السكن والمأوى	٢
	الحق في العمل	٢
إجمالي عدد البلاغات		١٢

التوعية بحقوق الإنسان باستخدام مواقع الفيديو

سالم بن خلفان الروشدي
أخصائي توعية وتثقيف بحقوق الإنسان

أصبحت أهمية التوعية والتثقيف بحقوق الإنسان مسألة مسلما بها في العالم، كما أن هناك تنافسا تقنيا، وسباقا علميا؛ لمواكبة ثورة المعلومات، والتقدم الهائل الذي يشهده العالم، والتدفق المتسارع للمعلومات، ومما يميز العالم اليوم وجود تكنولوجيا اتصالات متقدمة، يستطيع المرء من خلالها أن يتواصل مع العالم من مكانه، بالإضافة إلى أنها تتطور بشكل متسارع، ولو استطعنا في عالمنا العربي استغلال هذه التكنولوجيا في التوعية بحقوق الإنسان فإن ذلك سيكون له اثر بالغ على العملية التثقيفية، وسيساعد في زيادة جودتها.

إن التطور الكبير والمتسارع في عالم التكنولوجيا اليوم، وتزايد الاعتماد على وسائل الاتصال الحديثة، وانتشارها الكبير في العالم، سهل على الأفراد الحصول على المعلومة، ونشر مختلف المعلومات الخاصة بهم كأفراد أو جماعات، كما أنه أصبح بمقدور كل فرد تبادل ما يرغب به من المعلومات مع أفراد آخرين باستخدام التطبيقات، والمواقع الإلكترونية.

ولقد شهد العالم اليوم تسارعا كبيرا في تكنولوجيا الاتصالات، وفي مجالات استحداث وسائل جديدة للتوعية، وتعد مصادر التوعية الإلكترونية من بين المصادر التي تساهم في تحسين الأداء التوعوي؛ حيث بادرت كثير من المؤسسات الحقوقية لزيادة مجال أنشطتها المعتمدة على التكنولوجيا؛ حيث إن هناك مواقع الفيديو، والمواقع الصوتية، والمدونات، بالإضافة إلى شبكات التواصل الاجتماعي وغيرها من الأدوات التي تصل للمتلقي وهو في مكانه، ومن مزايا التوعية باستخدام مواقع الفيديو أنها تساعد في وصول المعلومة إلى فئات أكبر من المجتمع، وتتميز بعناصر المرونة والملائمة، وتحقق الغرض منها بكفاءة واقتصاد للوقت، وتتميز بأسلوب ممتع ومشوق، وتتناسب مع روح العصر والتطور السريع في العالم.

في المقابل هناك عدد من المعوقات التي تعيق الانطلاق في مجال التوعية والتثقيف بحقوق الإنسان باستخدام التكنولوجيا الحديثة من بينها أنها تحتاج لبنية أساسية تكنولوجية تتوفر في بعض الأماكن؛ ولكنها تنعدم في أماكن أخرى، بالإضافة إلى أن تكلفة البدء بها تكون مرتفعة نسبيا، كما أن تحميل ورفع المقاطع على الإنترنت لا يتم بكفاءة عالية في بعض الأماكن بسبب محدودية سعة النطاق الخاص بالإنترنت، وهناك أيضا تفاوت في إمكانيات الولوج إلى شبكة الإنترنت، والحصول على أجهزة اتصال حديثة بين مختلف طبقات المجتمع، وبشكل عام هناك عقبات مادية تختلف من مجتمع إلى آخر باختلاف الجانب التكنولوجي، والاقتصادي.

إن مقاطع الفيديو تجعل المتلقي قادرا على إعادة تشغيلها عدة مرات في أي وقت، ومن أي مكان، كما أنها تعتمد على إشراك حاستي السمع والبصر في التعلم، ويستطيع أن يشاهد المقاطع، أو أن يحملها ليشاهدها لاحقا؛ وكل ذلك يتم سهولة ويسر عند توفر شبكة إنترنت ذات نطاق واسع، وكلما كانت المقاطع المستخدمة جذابة ومشوقة استطاعت أن تحدث تثقيفا أكبر لدى المتلقي مما يدفعه إلى الاستمرار في تثقيف نفسه، فهي تعتبر أداة محفزة من خلالها يستطيع المتلقي اكتشاف المعرفة بنفسه.

والفيديو وسيلة تثقيفية شاملة لأنها تجمع الحركة، والصورة، والصوت معا، ويمكن من خلالها استخدام أكثر من وسيط في وقت واحد، وهناك سهولة في تسجيلها أو إعادة عرضها، وسهولة في حفظها، كما أنه بالإمكان مشاهدتها قبل عرضها، والتعديل عليها.

وتعتبر مواقع الفيديو كاليوتيوب من بين أكثر المواقع رواجا على مستوى العالم، وتتمتع بانتشار واسع، كما أن استغلالها في التوعية والتثقيف بحقوق الإنسان يعود بفائدة كبيرة على المجتمعات الإنسانية، فهي مجانية، وسهلة الاستخدام، ومتوفرة لجميع المستخدمين، كما توفر تغذية راجعة لمن يقوم بإنتاج المواد المرئية؛ حيث يمكنه مشاهدتها، وإضافة ما يراه مناسبا عليها، كما أنها توفر مبالغ مالية للمؤسسات الحقوقية فهي مجانية، ولا تحتاج إلى صيانة دورية أو ما شابه ذلك، كما أنها تعود بفائدة كبرى على أفراد المجتمع فهم يستطيعون الوصول إلى تلك المقاطع في أي وقت يشاؤون، ومن أي مكان يريدون.

سؤال ومعلومة:

في ظل القيادة الحكيمة لمولانا جلالة السلطان قابوس بن سعيد المعظم - حفظه الله ورعاه - نعم الإنسان بقيادة لا تفرق بين أبناء شعبها، فكلهم سواء أمام القانون، وكلهم متساوون في الحقوق والواجبات العامة، وحرصت قيادتنا على ضمان تمتع كل المواطنين بالعدل والمساواة في كافة الجوانب، وعلى جميع الأصعدة، ومن هنا جاء إنشاء لجنة معنية بحقوق الإنسان في إشارة واضحة على الاهتمام بالإنسان العماني، ودليل على الرعاية التي يحظى بها.

السؤال:
نص المرسوم السلطاني رقم ٢٣ / ٢٠١٦ على تعديل مسمى لجنة حقوق الإنسان إلى ...

نستقبل إجاباتكم على البريد الإلكتروني التالي: nhrcmedia1@gmail.com

سؤال العدد الماضي:
متى يصادف اليوم العالمي للتوعية بمرض التوحد؟

الإجابة:
الثاني من أبريل من كل عام.
وقد فاز معنا كل من:

١. يحيى بن محمود بن خميس الهنائي.
٢. هدى بنت سالم بن سليمان الجساسية.

كما نتمنى من المرسلين إدراج أسمائهم الثلاثية، وأرقام هواتفهم، لنتمكن من التواصل معهم في حالة فوزهم لاستلام جوائزهم.